الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموات والارض وروي ايضا عن عائشة
رضي الله عنها ان البلاء ينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيامة
وروى ابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
لم يسأل الله يغضب عليه وماثور الدعاء افضل ما يتخيره الداعي ومنه اللهم
اغفر لي ذنبي كله دقه وجله اوله واخره سره وعلانيته رواه مسلم ومنه اللهم
عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري اللهم اني اعوذ بك
من الكفر والفقر اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا انت رواه
ابو داود والحاكم ومنه اللهم عافني في جسدي وعافني في بصري واجعله الوارث
مني لا اله الا انت الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين
وفي رواية اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني قال ابن شبل اي ابقهما معي
حتى اموت وفي تقديم المص الذكر على الدعاء اشعار بانه يقدم عليه وهو الاولى ويكون ذلك
بعدها اي الصلوة المكتوبة بدليل ما رواه الحافظ العراقي في شرح الترمذي يا ام
سليم اذا صليت المكتوبة فقولي الخ كما يأتي بيانه على ان قوله في الحديث دبر كل صلاة
واحاديث الباب كثيرة ومنها انه كان صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلاته
قال لا اله الا الله بالرفع قال القسطلاني في شرح البخاري لا في قوله لا اله الا الله
هي النافية للجنس واله اسمها مركب معها تركيب مزج كاحد عشر وفتحته فتحة
بناء لا اعراب وعند الزجاج فتحة اعراب لانه عنده منصوب بها لفظا وخبرها
محذوف اتفاقا تقديره موجود والا حرف استثناء والاسم مرفوع على البدلية
من الضمير المستتر في الخبر وقيل مرفوع على الخبرية لقوله لا وعليه جماعة ويكون
نصب الجلالة على الاستثناء او يمتنع نصبها على [illegible] من اسم لا لان لا لا تعمل
الا في نكرة منفية ولفظ الجلالة معرفة مثبت وحده بالنصب على الحال اي حال
كونه منفردا عن ان يشابهه شيء من خلقه في شيء مما يتعلق بذاته وصفاته وهو
توكيد لتوحيد الذات وقيل توكيد لاختصاص الالوهية بالله الذي افاده النفي
والاثبات لا شريك له فيما يتعلق بذاته وصفاته له الملك اي القدرة والسلطان
وهو يعم جميع اصناف المخلوقات وله الحمد بجميع انواع المحامد زاد المغيرة في
حديثه يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير قال المص في شرح
الاعلام عد بعضهم هذا من العمومات في القرآن التي لم يطرقها تخصيص وهو كل
نفس ذائقة الموت وما من دابة في الارض الا على الله رزقها والله بكل شيء عليم
والله على كل شيء قدير ونوزع في الاخيرة من جهة تخصيصها بالممكن ومنها ما رواه
الترمذي وقال حسن صحيح من قال بعد صلاة الصبح والمغرب وهو ثان رجليه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء

قدير

قدير عشر مرات كتب له عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات ورفع له عشر
درجات وكان يومه ذلك في حرز من الشيطان وروى الامام احمد وابو داود
والنسائي وابن حبان عن الحارث انه صلى الله عليه وسلم قال اذا صليت الصبح فقل
قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات فانك اذا مت من
يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل ان تكلم
احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات فانك اذا مت من ليلتك
كتب الله لك جوارا من النار رواهما الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما
ومنها اللهم لا مانع بالنصب من غير تنوين اسم لا في هذه وكذا فيما بعدها تشبيها
بالمضاف تخفيفا او بناؤه اجراء له مجرى المفرد على اللغة كاللغة الفارسية وعلى اللغة
المشهورة يجوز تنوينه فيقال لا مانعا لما اعطيت ولا معطي لما منعت وفي لفظ زيادة
ولا راد لما قضيت اي من القضاء المبرم ولا ينفع ذا الجد بفتح الجيم منك اي عندك الجد
بفتح الجيم كذلك والفتح اشهر من الكسر وظاهر كلام النووي في شرح مسلم ان
منك متعلق بالجد والمراد به الجد الدنيوي وهو الغنى لان الاخروي نافع اي لا ينفع ذا
الغنى منك غناه وقال ابن دقيق العيد منك متعلق بينفع لا حال من الجد لانه
اذ ذاك نافع وينفع بمعنى يمنع او ما يقاربه وعليه فالمعنى لا يمنعه منك حظه دنيويا
كان او اخرويا قال المص في شرح الاعلام بعد ذكره وهو حسن دقيق رواهما
الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما ومنها ما رواه الحافظ السيوطي في الجامع
الصغير من حديث النسائي وابن حبان عن ابي امامة من قرأ اية الكرسي دبر كل
صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا ان يموت ومنها ما قال صلى الله عليه
وسلم من سبح الله دبر بضم الدال المهملة والباء الموحدة وقد تسكن اي عقب كل
صلاة اي مكتوبة قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وقوله في الحديث دبر كل صلاة
يقتضي ان يكون الذكر المذكور بعد الفراغ من الصلاة وقوله كل صلاة يشمل الفرض
والنفل لكن حمله اكثر العلماء على الفرض وقد وقع في حديث كعب بن عجرة بقوله التقييد
بالفرض كل صلاة مكتوبة فكانهم حملوا الاحاديث المطلقة عليها قال شيخنا الشبراملسي
وقوة عبارة المص وظاهر كثير من الاحاديث اختصاص ذلك بالفرض واما الدعاء
فيتجه انه لا يتقيد طلبه بالفرض بل يطلب بعد النافلة ايضا قال الحافظ ابن حجر
في شرح البخاري وهل يكون التشاغل بالراتبة فاصلا بين الفريضة والذكر اولا
محل نظر قال ومقتضى الحديث ان الذكر المذكور يقال عند الفراغ من الصلاة
فان تأخر عنه بحيث يعد معرضا عنه او كان ناسيا او متشاغلا بما ورد ايضا
بعدها كاية الكرسي فانه لا يضر ونقل الشيخ ابن قاسم عن كتاب البركة ان
الذكر والدعاء يكون قبل الاتيان بالنافلة راتبة كانت او غيرها بعد المكتوبة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)